

المجلس العماني للاختصاصات الطبية

قرار

رقم ٢٠١٦/٥٠

بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية

استنادا إلى نظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٣١ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨/١٠٣ ،
وإلى قرار مجلس الأمناء في اجتماعه رقم ٢٠١٥/٢ المنعقد في الأول من أكتوبر ٢٠١٥م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بعبارة (اللجنة العلمية) عبارة (اللجنة التعليمية) أينما وردت في اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية المشار إليها .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ من ربيع الأول ١٤٣٨ هـ

الموافق : ٢٩ من ديسمبر ٢٠١٦م

د . أحمد بن محمد بن عبيد السعيد

وزير الصحة

رئيس مجلس الأمناء